

[5714-7174] شخص عهد إليه صاحب المحل ببيع السلعة بمبلغ

فباعها بأكثر ثم ندم وتصدق ببعضه فما الحكم؟

صالح الفوزان

---

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله شخص يعمل في مؤسسة وعهد اليه صاحبها بان يبيع بسعر معين فباع فوق السعر المحدد له وبلغت

تلك الزيادة ثلاثة الاف ريال وقد ندم على فعله - 00:00:00

فقام بالتصدق بجزء من تلك الثلاثة الاف على قرابة له سؤاله هل يكمل ابنه مهوب له يتصدق بها هذي ثمن السلعة لصاحبها بالصاحبها

ولا يتصدق الا بما اعطاه صاحب المحل - 00:00:18

نعم - 00:00:36